

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : السكته قبل الركوع .

فصل : إذا فرغ من القراءة قال أحمد C يثبت قائما ويسكت حتى يرجع إليه نفسه قبل أن يركع ولا يصل قراءته بتكبيرة الركوع جاء عن النبي A أنه كان له سكتان سكتة عند افتتاح الصلاة وسكته إذا فرغ من القراءة وهذا هو حديث سمرة كذلك رواه أبو داود وغيره